

5995- حكم صلاة المرأة في ملابس قصيرة إذا غطت بدنها

بالعباءة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الخت السائلة فضيلة الشيخ حفظكم الله تسأل عن حكم الصلاة في ملابس قصيرة للمرأة ولكنها تغطي جميع البدن بالعباءة في الصلاة هل يجوز لها ذلك؟ نعم اذا غطت جميع بدنها ولم يظهر منه شيء في صلاتها سواء بالعباءة او - 00:00:00 وبالثوب او الجلال فاذا لم يظهر شيء من بدن المرأة في الصلاة قد حصلت السترة المطلوبة وان كانت المرأة خالية من الرجال او عندها محارم من من الرجال فانها تكشف وجهها للصلاة. اما اذا كان عندها رجال اجانب او يمر من عندها رجال - 00:00:20 جانب فانه يجب عليها تغطية وجهها ايضا لانه عورة. نعم - 00:00:40